

ثم ارسب الاثنين الخارجين على الاحد عشر يكن الخارج هكذا
 وذلك جبران من احد عشر ونصف جز منها
 ولو قيل بسبعين من مائة واحد وعشرين مجرا الاكثر الى احد عشر
 واحد عشر ونصف كلاهما هكذا **الاحد عشر** على المائة والمئتين
 تسعة وعشرون الواحد الخارج هكذا **الاحد عشر** يكون الجواز جزو
 من احد عشر جزء في الواحد وتسعة اجزاء من احد عشر جزء
 من جزئ من احد عشر جزء من الواحد وعلى ذلك تقسم
والاختصار من المتوافقين كما سبق في تسمية
 خمسة وعشرين من مائة بين وعشرة عشر خمسة من اثنين
 واربعين كما عرفت يكن خمسة اسداسي سبع هكذا
 وفي المبدئين مطلقا بصغرا او اصغارا ان نحو منها ما اشتكى كافي
 من الاصغار تقسم ما صار اليه احدهما على ما صار اليه الآخر
 او تسميه منه فيكون المطلوب **فلو قيل** اقسام ثمانية على ما
 خارج الصغورين من كل منهما او اقسام ثمانية على اثنين يخرج اربعة
ولو قيل اقسام ثمانية الاف واربعين على سبعة الاف خارج
 منها مائة اقسام اربعة وثلاثين على سبعين بخروج واحد خمس ولو علمنا الجواز
 فسد اسداسي تقسم على ذلك **والاختصار** من ضرب خارج القسمة
 او التسمية

مطلب
 الاختصار

ولو قيل بسبعين من مائة واحد وعشرين مجرا الاكثر الى احد عشر واحد عشر ونصف كلاهما هكذا

او التسمية في المقسم وعينه او المسمى منه فان خرج المقسم
 او المقسوم والافلا او فاعينها كما في المقسوم او المسمى كما في المقسوم
 على الخارج الضرب واحترها بالطرح على مضي في الضرب ولا
 يخرج عن وعس فاطح العي واضرب بقيد المقسوم عليه او في
 بقية بعد الطرح ايضا وذلك على اصل المقسوم واطح الختم
 بما طرح به في الميزان فاطح المقسوم او المسمى على كل واحد وقت
 فلو قومت ما تبين وعشرين على احد عشر تسعة عشر جز من جواز
 فان طرح بسعة يبقى من التسعة عشر واحدا فاضربه في بقية الا
 واحد عشر وهي اثنا عشر على اصل المقسوم وهو واحد من الميزان
 لانه فلا يخرج من المقسوم تسعة في حاله **الاحد عشر** جاز
 العدل وهو ما قام هكذا بضره في ثلثه التسعة الفاضلة
 من ضرب الاثني عشر في الاثني عشر في التسعة مائة واحد وعشرون
 جازوا اثنا عشر في ذلك فحق في علة العشرة اخرج قريبا والعدل
 ان تعد الميزان الجذر لاجل الى اخر السطر وعلى منزلة وقع
 تحتها جاز فان قطعتها تقسم في كل جزو ولا في
 هكذا ايساوي مربعة ما فوقه او ينقص عنه بمالا يبين
 في الصحاح اقل منه ونما خطا من ثمانية الى اول السطر
 ضعف المبتدئ من جزو الا جاز لاجل الى طرقت على انضغ
 من الواحدة فبها على السطر في الاضغ ثم في بقية
 فيبقى حاصله على الاثني عشر او يبقى مالا يبين في الاضغ اقل منه
 ثم لا تترك فعلت ذلك من تصفية المقسوم والنقل والضر
 حتى ياتي على جميع السطرها كان على السطر وهو الالحق
 وان بقي شيء فسد من ضعف الجذر الاضغ اذا كان مثلا الجذر

مطلب
 الاختصار